

182847 - حكم التأمين الصحي في شركة تكافل الراجحي

السؤال

ماحكم التأمين الصحي على العمالة وعلى أفراد العائلة ؟ وهل يجيز الشيخ صالح الأطرم هذا النوع من التأمين ؟ وما رأيكم في شركة تكافل الراجحي ؟ وهل توجد شركات تعتمد على الأسلوب الشرعي في التأمين ؟ وما هي إن وجدت ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

التأمين الصحي نوعان :

الأول : تأمين تعاوني قائم على التكافل ، وقد أجازته أكثر أهل العلم ، وينظر : سؤال رقم (36955) .

ويدخل في هذا التأمين الجائز : شركة تكافل الراجحي ، حسبما ظهر لنا من عقدتها .

والثاني : تأمين تجاري ، وهو محرم ؛ لقيامه على القمار والميسر ، لكن يجوز إذا أجبر عليه الإنسان ، أو اضطر إليه ، أو احتاج له حاجة شديدة .

وممن أجاز هذا التأمين عند الحاجة : الشيخ عبد الرحمن بن صالح الأطرم حفظه الله ، وينظر : سؤال رقم (170654) . والله أعلم .